

Distr.: General
9 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثلاثون

البند ١٠ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

٣٠/٢٤ - السياسات الوطنية وحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يسترشد أيضاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوصفه المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تبلغه جميع الشعوب وجميع الأمم،

وإذ يشير إلى جميع معاهدات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يشير أيضاً إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٩/٢٣، المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣، و٢٦/٢٧ المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ المتعلقين بالسياسات الوطنية وحقوق الإنسان،

وإذ يشير كذلك إلى أن الدول أكدت في إعلان وبرنامج عمل فيينا والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١) أنها تتحمل، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، مسؤولية تنمية وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بدون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر،

(١) قرار الجمعية العامة ١/٦٠.



وإذ يضع في اعتباره أنه ينبغي للدول أن تدرج التزاماتها وتعهداتها، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، في تشريعاتها الوطنية، لضمان توجيه الإجراءات التي تتخذها الدولة على الصعيد الوطني، توجيهاً فعلياً، صوب تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يشير إلى أن الإجراءات التي تتخذها الدول لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإعمالها إعمالاً كاملاً على الصعيد الوطني تبلغ أقصى درجات الفعالية عندما تُدمج كلياً في السياسات الوطنية القائمة على منظور حقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع حقوق الإنسان غير قابلة للتصرف وعالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراصة ومتشابكة، وأن السياسات الوطنية الرامية إلى تعزيزها وحمايتها سيكون لها بالتالي تأثير تعاضدي في إعمالها،

وإذ يسلم بحق كل دولة في اختيار الإطار الأنسب لاحتياجاتها الخاصة على الصعيد الوطني،
وإذ يؤكد من جديد أهمية التعاون الدولي لدعم الدول في عملية إدماج التزاماتها وتعهداتها، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، في تشريعاتها الوطنية ووضع وتنفيذ السياسات الوطنية الرامية إلى إعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً كاملاً،

وإذ يسلم بالدور المهم والبناء الذي يمكن أن تؤديه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني في عملية وضع السياسات الوطنية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها إعمالاً كاملاً، وفي تقييم تأثير هذه السياسات،

وإذ يضع في اعتباره أن التعاون التقني الذي تتيحه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بناءً على طلب الدول وبالتعاون الوثيق معها، بهدف إدماج حقوق الإنسان في السياسات والبرامج الوطنية، يمكن أن يشكل أداة مفيدة لدعم امتثال الدول لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن متابعتها للتوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة،

وإذ يؤكد أن مشاركة الأفراد من جميع قطاعات المجتمع في مناقشة ووضع السياسات والبرامج التي تؤثر في السكان هي مسألة حاسمة الأهمية لنجاح هذه العمليات،

وإذ يسلم بأن السياسات العامة التي تُقرَّر وتُصاغ باعتماد نهج تشاركية وميسرة تشكل أمراً أساسياً لتعزيز احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها،

١- يرحب بحلقة النقاش حول مسألة السياسات الوطنية وحقوق الإنسان ونتائجها، مع التركيز بشكل خاص على استنتاجات تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

عن خيارات المساعدة التقنية وبناء القدرات لإدماج حقوق الإنسان في السياسات الوطنية^(٢)، التي عقدها مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والعشرين؛

٢- يحيط علماً مع التقدير بتقرير المفوضية السامية الموحز عن حلقة النقاش^(٣)، والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه؛

٣- يقر بالجهود التي تبذلها المفوضية السامية، في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات، بناءً على طلب الدول وبالتعاون الوثيق معها، لمواءمة قوانينها وسياساتها ومؤسساتها وممارساتها مع التزاماتها وتعهداتها في ميدان حقوق الإنسان، ولتنفيذ التوصيات المقبولة في إطار الاستعراض الدوري الشامل ومتابعة التوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان الأخرى التابعة للأمم المتحدة؛

٤- يشجع المفوضية السامية على زيادة تعزيز الجهود الرامية إلى دعم هذه التدابير كي يكون للسياسات الوطنية تأثير إيجابي على التمتع بحقوق الإنسان؛

٥- يدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة ذات الصلة، إلى التعاون مع الدول بتقديم المساعدة التقنية، بناءً على طلب الدول المعنية، بهدف مساعدتها على إدماج حقوق الإنسان في سياساتها وبرامجها الوطنية كي تساهم سياساتها الوطنية في التمتع بحقوق الإنسان؛

٦- يوصي بأن تُدمج الدول منظور حقوق الإنسان في سياساتها الوطنية بهدف تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها بالكامل وتراعي آراء المجتمع المدني في هذه العملية؛

٧- يطلب إلى المفوضية السامية:

(أ) تنظيم حلقة عمل خبراء، قبل انعقاد الدورة الثانية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، لمناقشة الآليات والمنهجيات الفعالة والجامعة والتشاركية لإدماج حقوق الإنسان وتنسيقها لدى وضع وتنفيذ السياسات العامة، ودعوة الدول وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات، والإجراءات الخاصة، وآليات حقوق الإنسان الإقليمية، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، وغير ذلك من الجهات صاحبة المصلحة، للمشاركة مشاركة نشطة في حلقة العمل؛

(٢) A/HRC/27/41.

(٣) A/HRC/30/28.

(ب) إعداد تقرير موجز عن حلقة العمل المشار إليها أعلاه يتضمن أية توصيات تنبثق عنها، ورفع هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والثلاثين؛

٨- يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة ٤٢

٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥

[اعتمد بدون تصويت.]